المؤسسات الزكوية كآلية لمعالجة الفقر وفق برنامج التنمية الاقتصادية "مؤسسة الزكاة بولاية ملاكا نجور بماليزيا نموذجا"

أ. عبد العزيز خنفوسي
كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة
الدكتور مولاي الطاهر - سعيدة - الجزائر

المقدمة:

تعد إدارة الزكاة من ضمن مسؤوليات الدولة، حيث إن ولي الأمر له الحق الشرعي في جباية أموال الزكاة وتوزيعها على مصارفها الشرعية، وعلى رأسها حصص الفقراء والمساكين، وذلك من أجل تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع المسلم. وقبل وجود مؤسسة جباية أموال الزكاة وصرفها لمدة طويلة، كان معظم المزكين يدفعون الزكاة بأنفسهم إلى الأفراد الذين يستحقونها مباشرة، إلى أن جاءت فكرة إنشاء"مؤسسة الزكاة" لتقوم بمسؤولية جباية الزكاة وصرفها، وتعمل وفقا للأوقات التي تتناسب مع الغرض لرفع المستوى الاقتصادي لمستحقي الزكاة.

ويشهد العالم الإسلامي وجود مؤسسات مختلفة تتكفل بأمر الزكاة، وهي تختلف من دولة إلى أخرى، كما هو الحال في المملكة العربية السعودية التي أنشأت مؤسسة زكوية حكومية تابعة للدولة، والتي جعلت الزكاة جزءا من نظامها المالي، وجمهورية مصر العربية أنشأت مؤسسة زكوية تحت إشراف الدولة إشرافا ماليا وإداريا. وقد نجد في بعض الدول الإسلامية مؤسسات زكوية خاصة، وأخرى فردية. وتتولى مؤسسات الزكاة السابقة أيا كان نوعها مهمة جمع الزكاة من المكلفين وتوزيعها على مصارفها المختلفة.

كما نجد كذلك أن المؤسسة الزكوية الماليزية قد وضعت عدة برامج مناسبة لتحقيق مصلحة مستحقي الزكاة من ضمنها برامج سميت ب"تنمية الأصناف". وبالتالي فإننا سنحاول

من خلال هذه الورقة البحثية دراسة إدارة المؤسسات الزكوية بماليزيا، وذلك من خلال التركيز على إحدى الولايات وهي ولاية"سلا نجور"، حيث سنقوم بدراسة نظامها وقوانينها التي شرعت لغرض الحفاظ على مصالح المستحقين من الأصناف والأنشطة التي تضطلع بها هذه المؤسسة وفق برنامجها المعروف ب: "التنمية الاقتصادية للأصناف"، كما ستتناول هذه الدراسة بعون الله دور إحدى المؤسسات الزكوية الماليزية في معالجة الفقر بماليزيا، لاسيما بعد تحقيقها لنجاحات عظيمة في التقليل من نسبة الفقر في ماليزيا عموما وولاية سلا نجور خصوصا. ويشهد الجميع لهذه المؤسسة بذلك النجاح حيث أصبح عدد كبير من الفقراء تجارا ناجحين، وخرجوا من دائرة الفقر، وأصبح بمقدورهم أن ينفقوا على أنفسهم وأهليهم. ومن ثم فإننا ندعو الله عز وجل أن تساهم هذه الدراسة في إفادة القراء والباحثين والجهات المسئولة بأموال الزكاة في الجزائر خصوصا، وفي العالم الإسلامي عموما، والله الموفق والمعين.

الموضوع الرئيسي للبحث:

يناقش البحث بصورة رئيسية موضوع المؤسسات الزكوية ودورها في مقاومة الفقر من خلال إتباع برنامج التنمية الاقتصادية، واضعين في هذه الدراسة التجربة الماليزية كنموذج رائد وناجح يجب الاقتداء به.

أهداف البحث:

يهدف البحث بصورة محددة للآتي:

01- تسليط الضوء على الخلفيات الأساسية للمؤسسات الزكوية من خلال ما تلعبه من دور في مجابهة الفقر وفق الإطار الإسلامي.

02- دراسة دور المؤسسات الزكوية في جمع الزكاة من المكلفين وتوزيعها على المصارف المختلفة، وهذا بتطبيق البرنامج المعروف ب: "التنمية الاقتصادية للأصناف".

03- دراسة مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور بماليزيا كنموذج استطاع أن يحقق نجاحات عظيمة في التقليل من نسبة الفقر.

منهجية البحث ومصدر المعلومات:

نتبع في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي المعتمد على البيانات الثانوية كالتقارير والكتب والدوريات والأوراق العلمية والمهنية ذات الصلة بموضوع البحث.

تنظيم البحث:

ينظم البحث في سبعة محاور بجانب المقدمة، وذلك على النحو التالي:

- **المحور الأول**: يناقش الخلفيات الأساسية للمؤسسات الزكوية في ماليزيا.
- **المحور الثاني**: يتعلق بتطور قوانين الزكاة وصدقة الفطر ونظمها بماليزيا.
- **المحور الثالث**: يتكلم عن نشأة مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور وأهدافها.
- **المحور الرابع**: يتحدث عن الكيفية التي يتم بها صرف الزكاة في المؤسسة.
- **المحور الخامس**: يختص بالحديث عن المشاريع الاستثمارية في المؤسسة وفق برنامج التنمية الاقتصادية.
- **المحور السادس**: يناقش آليات المشاريع الاستثمارية في المؤسسة وفق برنامج التنمية الاقتصادية.
- **المحور السابع**: يتعلق بعرض النتائج والمقترحات والتوصيات.

المحور الأول: **الخلفيات الأساسية للمؤسسات الزكوية في ماليزيا**.

أولا: **لمحة تاريخية عن إدارة الزكاة في ماليزيا**.

تؤكد الدلائل التاريخية أن دخول الإسلام إلى ماليزيا كان في القرن الأول الهجري-السابع الميلادي[1]، حيث كان له أثر كبير في تطور وتصحيح معتقدات وتقاليد وعادات المجتمع الماليزي، ورغم قدم الإسلام بهذه البلاد إلا أنه لا توجد معلومات كافية عن كيفية إدارة أموال الزكاة في بداية تاريخ دخول الإسلام إلى ماليزيا، لذلك فانه يصعب علينا معرفة شيء عن تلك المرحلة خاصة قبل مجيء الاستعمار.

كما أنه لم تكن هناك طريقة رسمية في إدارة أموال الزكاة قبل الاستعمار عموما، بل كانت الطريقة التقليدية هي السائدة، وهي دفع الزكاة إلى العلماء والمشايخ ليتولوا بأنفسهم صرفها إلى مصارفها الموجودة في ذلك الوقت، ونظرا إلى أن الناس كانوا يضعون ثقتهم في أولئك العلماء والمشايخ ويحترمونهم لعلمهم ومعرفتهم بأمور الزكاة، وقد كانت الزكاة التي تدفع في ذلك الوقت تنحصر في زكاة الفطر وبعض زكاة الزرع والثمار.[2]

ومع مجيء الاستعمار البريطاني في النصف الثاني من القرن الثامن عشر اختلفت الأمور، حيث تم الفصل بين أمور الدين والسياسة، فكانت الأمور المتعلقة بالإسلام والعادات الملايوية تقوم بها هيئات مستقلة تابعة لكل ولاية، وتسمى بمجلس الشؤون الإسلامية والعادات الملايوية، أما الأمور التي تتعلق بالسياسة والاقتصاد والاجتماع والعلوم والتكنولوجيا كان يقوم بها النظام البريطاني.

ثم بدأ تنظيم رسمي لأمر الزكاة تحت إشراف مجلس الشؤون الإسلامية والعادات الملايوية في كل ولاية، وأول ولاية أنشيء فيها هذا المجلس هي ولاية كلنتان[3]، والتي أصبحت نموذجا للولايات الأخرى من خلال إنشاء إدارة الزكاة في كل قرية تحت إشراف إمام القرية، وكان جزء من الزكاة يقدم إلى الحكومة لكي تستعين به في الأمور الدينية.

وهكذا تطورت إدارة الزكاة في ماليزيا من وقت الاستعمار إلى يومنا الحاضر، حيث إننا نشهد لها تطورات كبيرة في هذه الأيام خاصة مع وجود مؤسسات مستقلة مختلفة تهتم بجباية أموال الزكاة وصرفها مستعينة في ذلك بوسائل متنوعة بعضها حديث والآخر تقليدي.

ثانيا: المؤسسات الزكوية في ماليزيا.

منذ استقلال ماليزيا في **31** أغسطس **1957** أصبح أمر جباية أموال الزكاة وصرفها في يد السلطان الذي يتربع على عرش كل ولاية من الولايات الماليزية، وبذلك بدأت مرحلة إدارة الدولة للزكاة بماليزيا، حيث صدر قانون الإدارة الدينية الإسلامية سنة **1960** لتنظيم شؤون جباية الزكاة بناءا على هذا القانون، ووفقا لهذا القانون أيضا منحت لهذه الإدارة

سلطة جمع وصرف الزكاة من خلال مؤسسة بيت المال الذي تولى جمع وصرف الزكـــاة على مستحقيها في ذلك الوقت.[4]

وفي بداية التسعينيات تطورت مؤسسة الزكاة تطورا كبيرا في إدارتها لأموال الزكـــاة، فقد بدأت كمؤسسة تحت رعاية بيت المال ثم صارت مؤسسة مستقلة لها سلطة خاصة من حيث جباية أموال الزكاة، وفي نهاية سنة **1990** أنشأ مجلس الشؤون الإســـلامية بولايـــة برسكتوان كوالالمبور شركة سماها" **مؤسسة التقوى**"، وعهد المجلس إلى هذه المؤسسة جمع الزكاة، كما أنشأت هذه الشركة بدورها مركزا خاصا لجباية الزكاة سمـــي ب: "**مركـــز جباية وتحصيل الزكاة**"

ومنذ سنة **1991** أصبح مركز تحصيل الزكاة بمجلس الشـــؤون الإســـلامية بولايـــة برسكتوان كوالالمبور الجهة الوحيدة الرسمية التي تتولى مسؤولية تحصيل الزكاة وجبايتها، أما بالنسبة لصرف الزكاة فما زال أمرها تحت إدارة مجلس الشؤون الإسلامية بولاية برسكتوان كوالالمبور، والتي يقوم بها بيت المال حتى يومنا هذا.[5]

ثم انتقلت هذه الطريقة في إدارة الزكاة من ولاية برسكتوان كوالالمبور إلى ولايـــات أخرى كولاية سلا نجور عام **1994**– حيث أعطى مجلس الشؤون الإسلامية بولاية ســـلا نجور سلطة جمع أموال الزكاة وصرفها إلى مركز الزكاة بسلا نجور–، وانتقلت إلى ولايـــة جزيرة فينغ سنة **1995**، وولاية ملاكا سنة **1996**، وولاية باهنج سنة**1997**، وولاية نجري سمبيلان سنة **1998**، وولاية سراواك سنة **1999**. أما بقية الولايـــات كولايـــة كانتـــان، وترنجانو، وجوه ور، وصباح، وبرليس وبيراق، فما يزال أمر جباية أموال الزكاة وصـــرفها تحت رعاية بيت المال التابع لمجلس الشؤون الإسلامية لكل ولاية.[6]

ثالثا: **خصخصة جباية أموال الزكاة**.

تتبع معظم مؤسسات الزكاة الماليزية في هذه الأيام طريقة الخصخصة في شؤون الزكاة، ولكن بعض المؤسسات في الولايات تتبع طريق الخصخصة في جباية أموال الزكاة وصرفها

معا، وهذا كمجلس الشؤون الإسلامية بولاية سلا نجور باسم مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور، ومجلس الشؤون الإسلامية بولاية جزيرة فينغ باسم مركز إدارة زكاة جزيرة فينغ، ومجلس الشؤون الإسلامية بولاية سرواق باسم صندوق بيت المال سراواك. أما بعض المؤسسات فإنها تتبع طريقة الخصخصة في جباية أموال الزكاة فقط دون صرفها مثل مجلس الشؤون الإسلامية بولاية برسكتوان كوالالمبور باسم مركز جباية وتحصيل الزكاة، ومجلس الشؤون الإسلامية والعادات الملايوية فهانج باسم مركز جباية الزكاة فهانج، ومجلس الشؤون الإسلامية بولاية ملاكا باسم مركز الزكاة ملاكا، ومجلس الشؤون الإسلامية بولاية نجري سمبيلان باسم مركز الزكاة نجري سمبيلان.(7)

أما بقية الولايات التي لاتتبع طريقة الخصخصة، فما زال أمر جباية أموال الزكاة وصرفها تحت قسم بيت المال التابع للولاية، وهناك ولايات أخرى – كولاية ترنجانو – تتبع طريقة الخصخصة، ولكن السلطة الفعلية ما زالت بيد مجلس الشؤون الإسلامية.

والجدول التالي يبين نظام إدارة الزكاة في ماليزيا.

الجدول رقم (01): نظام إدارة الزكاة في ماليزيا.

الرقم	أنواع أنظمة "إدارة الزكاة" في ماليزيا	نماذج من المراكز التي تتبع ذلك النظام
1	استقلال مراكز الزكاة تماما، بحيث تتولى بنفسها جباية الزكاة وصرفها.	– مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور، مجلس الشؤون الإسلامية بولاية سلا نجور. – مركز إدارة الزكاة بجزيرة فينغ، مجلس الشؤون الإسلامية بولاية جزيرة فينغ. – صندوق بيت المال بسر واق، مجلس الشؤون الإسلامية بولاية سرواق.

2	تولي مراكز الزكاة جباية الزكاة، وقيام المجلس بصرفها.	- مركز جباية وتحصيل الزكاة، مجلس الشؤون الإسلامية بولاية برسكتوان كوالالمبور. - مركز جباية زكاة فهانج، مجلس الشؤون الإسلامية والعادات الملايوية فهانج. - مركز زكاة ملاكا، مجلس الشؤون الإسلامية بولاية ملاكا. - مركز زكاة نجري سمبيلن، مجلس الشؤون الإسلامية بولاية نجري سمبيلن.
3	تولي مجلس الشؤون الإسلامية مسؤولية جباية الزكاة وصرفها معا.	- قسم الزكاة بولاية قدح. - مجلس الشؤون الإسلامية صباح. - مجلس الشؤون الإسلامية جوهور. - مجلس الشؤون الإسلامية والعادات الملايوية برليس. - مجلس الشؤون الإسلامية والعادات الملايوية ببيراق
4	وجود نظام الخصخصة في مركز الزكاة من غير أن يكون له حكم ذاتي مطلق.	- مجلس الشؤون الإسلامية والعادات الملايوية بترنجانو.

تعتبر مراكز جباية الزكاة وتوزيعها كالعامل لدى مجلس الشؤون الإسلامية، وتقوم هذه المراكز بتسليم حصيلة الزكاة إلى هذه المجالس بعد جمعها، ويقوم المجلس بعد ذلك بدفع أجرة نظير قيامها بجباية الزكاة، وما تحملته من نفقات في سبيل ذلك. وتشمل هذه النفقات

إيجار المكان الذي يمارس فيه المركز نشاطاته، ونفقات إدارية كنفقات الإضاءة والهاتف والتنقل وأجور الموظفين والأدوات والأجهزة المكتبية وما إلى ذلك.

ويمكننا القول أن نظام إدارة الزكاة في ماليزيا قد تطور تطورا بالغا خاصة من خلال طريقة خصخصة جباية أموال الزكاة وصرفها، وقد ازدادت جباية أموال الزكاة ازديادا عظيما في الولايات التي استخدمت هذه الطريقة، وقد شرعت بقية الولايات في دراسة هذه الطريقة وتطبيقها فيها.

المحور الثاني: تطور قوانين الزكاة وصدقة الفطر ونظمها بماليزيا.

ينص دستور دولة ماليزيا على أن الدين الرسمي للدولة هو الإسلام، وهذا مكتوب بصراحة في بنده الثالث من الفرع الأول، والسلطان هو رئيس الشؤون الإسلامية لكل ولاية لها سلطان، وأما في الولايات التي ليس لها سلطان فالملك هو رئيس الشؤون الإسلامية لها، وهذا يعني أن في ماليزيا الآن أربعة عشر مجلسا للشؤون الإسلامية، وهذه المجالس هي التي تدير هذه الشؤون، ولكن لمجلس كل ولاية إدارة ذاتية مستقلة ولا علاقة له بمجالس الولايات الأخرى.[8]

وتكون أمور الزكاة تحت إدارة مجلس الشؤون الإسلامية لكل ولاية، ولكل واحد منها نظام خاص يتعلق بتسيير الشؤون الإسلامية يختلف عن بقية الولايات. أما فيما يخص قوانين جباية الزكاة وصرفها فانه لا توجد قوانين مفصلة خاصة بها[9]، إلا في ولايتي صباح وقدح اللتين يوجد لهما قانون خاص بجباية الزكاة وصرفها[10].

أما بالنسبة لنظام الزكاة فولاية كلنتان هي أول ولاية طبقته منذ بداية القرن العشرين في عام 1907 إبان الاحتلال البريطاني، ثم تطور هذا النظام بزيادة عدة أنظمة أخرى، وهذا مانراه جليا من خلال ملاحظتنا لقانون الزكاة رقم: 03 عام 1916 الذي تم تعديله لاحقا، وقانون الزكاة رقم: 02 عام 1924. وفي النهاية أصبح عندنا قانون لجباية الزكاة رقم: 04 عام1927 كما سبق بيانه، وذلك بظهور قانون مجلس الشؤون الإسلامية والعادات الملايوية بكلنتان رقم: 23 عام 1938، والذي أدمج فيه نظامان جديدان هما: نظام جباية صدقة الفطر رقم: 73 عام

1938، ونظام جباية الزكاة رقم: 74 عام 1938، وألغيت هذه القوانين بقانون مجلس الشؤون الإسلامية والعادات الملايوية ومحكمة القاضي الصادر عام1953 تحت رقم: 01[11].

أما بالنسبة لولاية سلا نجور، فقد سنت بعض القوانين التي تتعلق بالزكاة عام 1953 من خلال نظام إدارة الشؤون الإسلامية(صدقة الفطر والزكاة) عام 1953 تحت رقم: 1033 الذي أنشأ تحت سلطة قانون إدارة الشؤون الإسلامية عام 1952 تحت رقم: 3. وقد تم تعديل هذا النظام عام 1969، ثم ألغي هذا التعديل سنة 1973. وأما من حيث التطبيق، فان نظام إدارة الشؤون الإسلامية(صدقة الفطر والزكاة) المعدل سنة 1969 ما زال قائما ريثما يأخذ تطبيق النظام الجديد سنة 1973 عدة مراحل في تنفيذه على شكل رسمي[12].

وهذا هو الحال في بقية الولايات الأخرى، حيث تطورت نظم الزكاة مع تعديلات في قانون إدارة الشؤون الإسلامية لكل ولاية، كما حدث في ولاية كلنتان وولاية سلا نجور.

وخلاصة القول أنه لا توجد قوانين ونظم خاصة للزكاة وصدقة الفطر في كل ولاية بماليزيا، وإنما كل أمر يتعلق بنظام الزكاة سواء كان متعلقا بإدارتها أو بجبايتها أو صرفها، فانه يخضع لقوانين إدارة الشؤون الإسلامية في كل ولاية، إلا ولاية قدح وصباح كما ذكر سابقا. وهناك محاولة من ولاية سلا نجور لإنشاء قانون خاص بالزكاة وصدقة الفطر في أقرب وقت ممكن.

وقبل وجود بيت المال ونظام رسمي في جباية أموال الزكاة وصرفها، كان المسلمون يدفعون الزكاة عن طريق أئمة المساجد ومشايخ العلم كما ذكرنا آنفا، ثم بعد ذلك قامت بعض الولايات بمحاولة تبني التنظيم الرسمي لأمر الزكاة، أي جباية الزكاة وصرفها، وتعد ولاية ترنجانو أول ولاية طبقت نظام الزكاة في ماليزيا بصورة رسمية، إذ أن هذا النظام قد أنشيء في سنة 1912 بقسم الشؤون الإسلامية للولاية بأمر من رئيس الوزراء لهذه الولاية في ذلك الوقت[13].

وفي عام 1915 تبنت ولاية كلنتان التنظيم نفسه، ثم تلتها ولاية برليس في عام 1930، ثم ولاية جوه ور في عام 1943، ثم ولاية قدح في عام 1936، ثم ولاية نجري سمبيلن سنة 1975، وهي آخر الولايات التي طبقت التنظيم الرسمي لشؤون الزكاة[14].

وأول القوانين الخاصة بالزكاة وصدقة الفطر في ماليزيا هو قانون جباية الزكاة بولاية كلنتان(تعديل 1927 تحت رقم: 4)، ثم قوانين الزكاة بولاية ترنجانو عام 1947، ثم قوانين الزكاة وصدقة الفطر بولاية برليس عام 1949 تحت رقم: 3، وسنت ولاية بيراق قوانين خاصة ببيت المال والزكاة سميت بقانون بيت المال، ثم جاء قانون الزكاة وصدقة الفطر في عام1951، وقد طبقت ولاية جوه ور قانون الزكاة وصدقة الفطر سنة 1957 تحت رقم: 5، وعدل هذا القانون عام1962، وبعد ذلك فقد ألغيت هذه القوانين كلها.

وبالنسبة لولاية قدح، فإنها قد طبقت قوانين خاصة بالزكاة عام 1955 من خلال قانون الزكاة بالولاية سنة 1955 تحت رقم: 4، وبقيت هذه القوانين حتى اليوم مع بعض التعديلات عام 1962 وعام 1982 [15].

ويمكننا أن نقول إن عدم وجود قوانين ونظم خاصة بالزكاة وصدقة الفطر في معظم الولايات راجع إلى أن مجالس الشؤون الإسلامية والمؤسسات الزكوية تفضل أسلوب الدعوة، واستنفار الناس ليؤدوا زكاة أموالهم، وهذا سواء كانت الدعوة عبر وسائل الإعلام أو عبر وسائل الاتصال، وذلك من أجل رفع مستوى الوعي لدى المجتمع الإسلامي بأهمية أداء الزكاة. وفي هذا الشأن يرى الدكتور"**عزمان بن عبد الرحمن**" من جامعة العلوم الإسلامية الماليزية أنه من الأهمية بمكان إنشاء قانون خاص بالزكاة وصدقة الفطر لكل ولاية، وذلك نظرا لأن معظم تلك الولايات قد تمكنت من إنشاء قانون خاص بالأحوال الشخصية، كما قامت بإنشاء محكمة شرعية، ووضعت قوانين تحكم مسألة الوقف والوصية.

ويرى الباحث أيضا أن تجعل قوانين الضرائب الحكومية كنموذج لإنشاء قانون خاص بالزكاة وصدقة الفطر، ويرى أيضا أنه إذا تم إنشاء هذه القوانين فان أعداد المزكين تزداد، وبالتالي فان إيرادات أموال الزكاة ستزداد زيادة كبيرة بعد تطبيق تلك القوانين.

المحور الثالث: نشأة مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور وأهدافها.

ولاية سلا نجور هي إحدى الولايات الماليزية، وتعد مؤسسة الزكاة التابعة لها واحدة من أهم المؤسسات الزكوية الموجودة بماليزيا، حيث إنها تقوم بإدارة أموال الزكاة وتنظيمها بدءا من

جبايتها وانتهاء بصرفها داخل ولاية سلا نجور. كما أنها تلعب دورا هاما في رفع الوعي لـــدى الناس بأهمية أداء الزكاة، وآثارها الطيبة على المجتمع الإسلامي عموما وداخل الولاية خصوصا.

أولا: نشأة مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور.

أنشئت هذه المؤسسة بناءا على قانون مجلس أمناء الهيئة عام 1952 منذ خمسة عشـــر عاما تحت مجلس الشؤون الإسلامية بولاية سلا نجور لإدارة جباية الزكاة في ولايـــة ســـلا نجور، وفي أول نشأتها بتاريخ 15 فبراير عام 1994 سمي ب: "مركـــز تحصـــيل الزكـــاة وجبايتها"، والذي سجل باسم "مجلس الشؤون الإسلامية للزكاة بسلا نجور"، وكان يدير هذا المركز في بدايته ثمانية موظفين، كما كان موقع المركز آنذاك بحي رقم أربعة عشـــر- فتاليغ-سلا نجور-، وفي أكتوبر عام 1995 باشر الموظفون عملـــهم مســـتخدمين جهـــاز الحاسوب وفاتورة الزكاة الحاسوبية[16].

وبعد نجاح هذا المركز تم تغيير اسمه من مركز تحصيل الزكاة وجبايتها إلى مركـــز الزكاة بسلا نجور، وذلك في 30 أكتوبر 1996، وانتقل مركزه إلى حي رقم تسعة-شاه عالم-بسلا نجور-، وفي عام 1997 استحدث منصب لجباية زكاة الفطر. وفي 01 ينـــاير 1998 أنشأ مركز صرف الزكاة داخل مركز الزكاة بسلا نجور والذي سمي بقسم صرف الزكاة التابع لمركز زكاة سلا نجور. وبعد ذلك تم انتقال المركز الرئيسي-مركز الزكـــاة لسلا نجور- إلى مجمع مجلس الشؤون الإسلامية لسلا نجور-كلانج- في 01 مـــايو عـــام 2000، ثم انتقل إلى مبنى السلطان إدريس شاه عالم عام 2004، وفي عام 2006 غير اسمه مرة ثانية ليصبح "مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور"، حيث لايزال تحت هذا المســـمى إلى يومنا هذا[17].

ثانيا: أهداف مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور.

من أهم أهداف المؤسسة رفع مستوى إدارة أموال الزكاة وتطويرها وبلوغ أقصى حد ممكن في جباية الزكاة، إضافة إلى معالجة الفقر ورفع المستوى الاقتصادي لمجتمع المســـلمين وتهيئة خدمات ذات جودة عالية للمزكين. كما تهدف إلى تنظيم جباية الزكاة والاســـتفادة

منها بأكبر قدر ممكن، وصرفها بشكل فعال ومؤثر في المجتمع الإسلامي داخل ولاية سـلا نجور بصفة تتلائم ومقاصد الشريعة[18].

ثالثا: الخطط الإستراتيجية لمؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور.

اعتمدت مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور خطة خماسية حددت إستراتيجية المؤسسة من أجل تحقيق الأهداف المرسومة، وهي كالتالي:

الخطة الأولى: تطوير إدارة مؤسسة الزكاة، ومن برامجها[19]:

01* تقوية الموارد الإنسانية، وتثقيف عمال الزكاة.

02* زيادة استخدام التكنولوجيا الحديثة في إدارة الزكاة.

03* تقوية نظام الإدارة المالية.

04* مكافآت تصرف من الزكاة للذين يستحقونها.

05* تنمية الثقة لدى المجتمع في إدارة الزكاة.

الخطة الثانية: بلوغ الحد الأقصى في جباية الزكاة، ومن برامجها[20]:

01* إنشاء قانون الزكاة بسلا نجور وتنفيذه.

02* ترويج طرق شتى لجباية الزكاة.

03* توعية الناس لدفع زكاة أموالهم.

04* تحديث وتنسيق حساب الزكاة.

05* رفع إمكانية جباية الزكاة عن طريق برامج خصم الرواتب، والبنـوك وخدمـة المكاتب.

الخطة الثالثة: معالجة الفقر، ومن برامجها[21]:

01* التحقق من عدد المستحقين للزكاة.

02* إنجاح برامج التنمية الإنسانية والاقتصادية.

03* رفع المستوى الاقتصادي لمستحقي الزكاة.

04* التحقق من حصول الفقراء، والمساكين والمؤلفة قلوبهم على المساعدات الكافية.

05* المحافظة على شؤون الفقراء والمساكين.

الخطة الرابعة: رفع المستوى الاقتصادي للمجتمع الإسلامي، ومن برامجها[22]:

01* التحقق من بقاء الهيئات الدينية في وضع ممتاز.

02* القيام بالبرامج الدعوية في ولاية سلا نجور.

03* الحفاظ على سلامة عقيدة المسلمين وأخلاقهم.

04* رفع مستوى العلم لدى المسلمين.

05* حل مشاكل المجتمع الإسلامي خارج سلا نجور.

الخطة الخامسة: تهيئة خدمات ذات جودة عالية للمزكين، ومن برامجها[23]:

01* التحقق من جودة معاملة الموظفين مع المزكين.

02* التحقق من أن جميع المكاتب والموظفين يستخدمون طريقة حسابية موحدة.

03* التحقق من جودة نظام المكالمات الهاتفية.

04* التحقق من صحة المعلومات، وحداثتها ودقتها.

05* التحقق من أن جميع التسهيلات مطابقة لمستوى الجودة المطلوبة.

المحور الرابع: الآليات التي يتم بها صرف الزكاة في المؤسسة.

بالنسبة لكيفية صرف الزكاة في هذه المؤسسة فإنها تقوم ببرنامج أطلقت عليه اسم: " برنامج تنمية الأمة من خلال أصناف الزكاة"، وفي هذا الصدد قسمت هذا البرنـــامج إلى خمسة أقسام رئيسية، وهي:

- برنامج التنمية الاجتماعية.
- برنامج التنمية الاقتصادية.
- برنامج التنمية التعليمية.
- برنامج التنمية الإنسانية.
- برنامج تنمية المؤسسات الدينية[24].

والجداول الآتية تبين كيفية صرف الزكاة في هذه المؤسسة وفق برامجها الخمسة.

الجدول رقم (2): كيفية صرف الزكاة وفق برنامج التنمية الاجتماعية.

الرقم	القسم	نوع المساعدات
1	الحماية	– المساعدة في بناء المسكن أو إصلاحه، أو تقديم دعم لاستئجار البيت. – المساعدة لبيوت سكنية جاهزة.
2	الضروريات	– المساعدة بتقديم الأطعمة، وتقديم إعانات مالية شهرية. – تقديم مساعدات في رمضان، وفي عيدي الفطر والأضحى. – تقديم مساعدات في الظروف الطارئة. – تقديم مساعدات على شكل ملابس. – تقديم مساعدات طبية. – توفير وسائل المواصلات. – تقديم مساعدات للزواج والختان.

3	الشـــــؤون الخيرية للأمة.	– تقديم المساعدة للعلاج الطبي. – المساعدة في علاج الأمراض المستعصية. – المساعدة في تجهيز جنازة من لاوارث له. – مساعدة المسافر. – المساعدة في الظروف الطارئة، كحصول حريق أو فيضانات. – المساعدة لتقديم الإرشاد الديني، وهذا لأجل تقوية العقيدة في النفوس، وتصحيح المفاهيم الدينية. – تقديم الزكاة للمؤسسات الخيرية من أجل أن تساهم في حل مشكلات الأمة.
		– تقديم مساعدات للمدين لأجل تحقيق كفايتـــه مـــن حاجاتـــه المعيشية. – تقديم منح دراسية للطلبة.
4	التـــــــآخي والعلاقـــات الاجتماعية.	– إعداد برامج للاحتفال بالأعياد الإسلامية. – إعداد برنامج يوم الأسرة. – إعداد برامج لزيارة الفقراء والمساكين للاطلاع على أحوالهم.

المصدر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور بماليزيا سنة **2009**.

الجدول رقم(03): كيفية صرف الزكاة وفق برنامج التنمية الاقتصادية.

الرقم	القسم	نوع المساعدات
1	المساعدة بتقديم رأسمال	– تقديم رأسمال للتجارة. – تقديم رأسمال لتربية الأسماك. – تقديم رأسمال للزراعة. – تقديم رأسمال لتطوير الرعي.

2	الو رشـــات والتـــدريبات والمهارات.	- إنشاء ورشات تجارية. - إنشاء ورشات للزراعة، والرعي، والتجارة.
3	مشاريع اقتصادية جماعية	- إقامة مشاريع صناعية. - إقامة مشاريع لورشات الخياطة. - إقامة مشاريع الرعي الجماعي. - إقامة مشاريع لمنتجات الأصناف.

المصدر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور بماليزيا سنة **2009**.

الجدول رقم (04): كيفية صرف الزكاة وفق برنامج التنمية التعليمية.

الرقم	القسم	نوع المساعدات
1	تقديم منحة دراسية.	- تقديم منح دراسية للفقراء، والمساكين. - تقديم إعانات دراسية جامعية داخـــل ماليزيـــا وخارجها. - تقديم إعانات دراسية لحفظة القرآن. - تقديم إعانات تشجيعية لطلاب المدارس الدينية. - تقديم إعانات دراسية للطلاب المتميزين.
2	تقديم مساعدات لتـــوفير المستلزمات الدراسية.	إعطاء: - الملابس المدرسية. - الأدوات المدرسية. - مصاريف المواصلات. - المصاريف اليومية.

3	تقديم الرسوم المدرسية وبرامج تنمية الطلبة	– دفع رسوم الدراسة والامتحانات. – تقديم محاضرات إضافية. – تقديم محاضرات في الحاسوب.
4	تقديم مساعدة عامة للطلبة	– تقديم منح دراسية. – تقديم مساعدات للطلبة خارج البلاد. – إقامة ورشات وتدريبات لتنمية المهارات. – تنظيم زيارات رسمية.
5	برامج الدعوة ورفع مستوى العلم.	– تنظيم برامج القيم الإسلامية. – تقديم إعانات لمعلمي المواد الدينية. – تقديم علاوات لمعلمي الدين. – تقديم علاوات لموظفي المساجد وأعضاء لجانها. – تقديم إعانات للمستشار المتطوع. – تقديم مساعدات للمؤسسات الدعوية. – تقديم مساعدات في نشر الكتب والبحوث.

المصدر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة بولاية سلا بجور بماليزيا سنة **2009**.

الجدول رقم (05): كيفية صرف الزكاة **وفق برنامج التنمية الإنسانية.**

الرقم	القسم	نوع المساعدات
1	برامج الروحانيات.	– تنظيم دورات لتحسين العبادة. – تنظيم محاضرات دينية عامة. – إقامة دورات تجويدية لتحسين القراءة.

2	تقديم برامج تشجيعية وأسرية.	- تنظيم مخيمات تشجيعية للمتفـــوقين في دراستهم. - تنظيم مخيمات القيادة وتنمية القـــدرات الشخصية. - تنظيم ورشات أسرية. - تنظيم ورشات لتقوية العلاقـــات بـــين الجيران. - تنظيم دورات تكوينية لتربية الأولاد. - تنظيم ورشات لتنمية قدرات الشباب.

المصدر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور بماليزيا سنة **2009**.

الجدول رقم (06): كيفية صرف الزكاة وفق برنامج تنمية المؤسسات الدينية.

الرقم	القسم	نوع المساعدات
1	تنمية المؤسسات الدينية	- بناء المساجد. - بناء المصليات. - بناء مدارس دينية.
2	بناء المنشآت الدينيـــة وتصـــليحها، وتأثيثها.	- ترميم البنايات ووقايتها من الدمار.

المصدر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور بماليزيا سنة **2009**.

وبناءا على ما سبق يمكن القول بأن أساس صرف الزكاة في هذه المؤسسة هو القيـــام بصرف أموال الزكاة وفق قواعد مجلس الشؤون الإسلامية بسلا نجور مع مراعاة الضـــوابط

الشرعية، وتصرف الزكاة في هذه المؤسسة حسب الأهداف التي حددتها، وهي: تأدية الحقوق للأصناف الذين تجب لهم الزكاة في ولاية سلا نجور، وتحسين أوضاع تلك الأصناف الذين هم من داخل الولاية اجتماعيا، واقتصاديا، وتعليميا وروحانيا، بالإضافة إلى دعم الأنشطة التي تهدف إلى إعلاء كلمة الإسلام، والارتفاع بمستوى الأمة الإسلامية، وكل ذلك يتم إما بتقديم مساعدات نقدية، أو غير نقدية على اختلاف أنواعها وأشكالها[25]، وحسب نوع المساعدة المطلوبة من مستحقيها.

كما أن المقدار الذي يعطى لهؤلاء الأصناف يتغير حسب حاجة كل صنف من هذه الأصناف الثمانية، وذلك بعد معرفة حالها عن طريق عمليات التحقيق والتفتيش التي تقوم بها هذه المؤسسة.

المحور الخامس: المشاريع الاستثمارية في المؤسسة وفق برنامج التنمية الاقتصادية.

إن أساس صرف الزكاة في ولاية سلا نجور هو القيام بصرف أموال الزكاة وفق قواعد عامة- موافقة للضوابط الشرعية- وضعها مجلس الشؤون الإسلامية بسلا نجور، وتصرف الزكاة في هذه المؤسسة حسب الأهداف التي حددتها.

إن المشاريع الاستثمارية في هذه المؤسسة يندرج تحت برنامج التنمية الاقتصادية. ومن أهداف هذا البرنامج إعطاء الفقير والمسكين الدخل الكافي وتربيتهم لأجل أن يكونوا ناجحين في الدارين، ويعد هذا البرنامج إحدى آليات صرف أموال الزكاة لصنفي: الفقراء والمساكين، ويقوم بإعداد مشاريع متعددة لمدة طويلة من أجل تقليل عدد الفقراء وتنمية الثروة الإنسانية[26].

وقد كان لصرف الزكاة من خلال برنامج التنمية الاقتصادية أثر طيب، حيث إن مستوى المعيشة للفقراء والمساكين صار مرتفعا. وقد استخدمت الحكومة الماليزية نفس هذا البرنامج لتنمية مستوى الاقتصاد للملايويين، وذلك بإعطائهم قروضا مالية أو تجهيزات أو محلات ليفتحوا مشاريع تجارية أو زراعية أو صناعية.

وتقوم المؤسسة بإعداد دراسة تعريفية عن كل مستحق وميوله. وعادة ما تكون الاختبارات صعبة نوعا ما، وهذا لأن المؤسسة لا تعطي رؤوس أموال من الزكاة لأجل الاستثمار إلا لمن وجدته أهلا لذلك. والمراد ب"أهلا لذلك" الشخص الذي يتمتع بمهارات تجارية، وله رغبة في التجارة والتعلم، ويتمتع أيضا بقوة جسدية. وتقوم المؤسسة بإعطاء المستحقين دورات تدريبية قبل بداية التجارة وأثنائها، كما أنها تمدهم برؤوس أموال إضافية بعد تطور تلك المشاريع[27].

أما الرأسمال الذي تعطيه المؤسسة للمستحقين للاستثمار والنشاطات الأخرى المتعلقة به فيكون بعد تحديد نوع التجارة، كما تقوم المؤسسة أيضا بتزويدهم بالآلات والبضائع الرئيسية للتجارة، وكذلك أجرة الدكاكين.

وعليه فإن المؤسسة تعطي رأس مال مقداره يتراوح مابين 500 رنجت ماليزي و5000 رنجت ماليزي لصنف الفقراء والمساكين الذين يقومون بفتح محلات تجارية صغيرة، والتي تشمل محلات بيع ناسي لمق –وهو عبارة عن أكلة ماليزية معروفة–، ومحلات بيع الموز المقلي، ومهنة قطع العشب وغير ذلك. كما أن المؤسسة تعطي رأسمال مقداره يتراوح ما بين 5000 رنجت ماليزي و50000 رنجت ماليزي لصنف الفقراء والمساكين الذين يقومون بفتح محلات تجارية كبيرة تتمثل في: المطاعم الكبيرة، محلات غسل الثياب، محلات المأكولات التقليدية، ورشات إصلاح السيارات والدرجات النارية وغير ذلك[28].

وتنظم دورة أو ورشة خاصة لهؤلاء من أجل شرح أساس التجارة لكل صنف من الأصناف المختارة، ويشمل موضوع الورشة كيفية الإدارة المالية قبل القيام بالتجارة، والتدريبات على مهارات التجارة، والمعلومات التي تساعدهم في تنمية أنفسهم، والمراقبة أثناء القيام بالتجارة، وتقوم المؤسسة أيضا بإعدادهم تربويا وروحيا وأخلاقيا لكي يتصفوا بالصفات المحمودة ويبتعدوا عن الصفات المذمومة[29].

وبالإضافة إلى ذلك، فقد أنشأت هذه المؤسسة اتحادا سمي ب: "مجموعة تجار أصناف الزكاة"، حيث يتكون أعضاؤها من الأصناف التي حصلت على رؤوس الأموال من قبل

المؤسسة. وتقوم المؤسسة بمراقبة هؤلاء الأعضاء وتساعدهم في ترويج منتجاتهم[30].

ومما ينبغي الإشارة إليه هنا أن هناك عدة مشاريع أنشئت من قبل المؤسسة تحت برنامج التنمية الاقتصادية، وكل هذه المشاريع يقوم بها عناصر ممن يستحقون الزكاة، ومن المشاريع الموجودة في هذه المؤسسة مايلي:

01. **مشروع المغسلة**: وهو عبارة عن محل لغسل الملابس، والعاملون في هذا المشروع كلهم من مستحقي الزكاة، حيث أعطي لهم رأس مال مقداره 50000 رنجت ماليزي لتمويل هذا المشروع في مدة خمس سنوات[31].

02. **مشروع المتاجرة في المأكولات الخفيفة**: حيث أن العاملون في هذا المشروع كلهم من مستحقي الزكاة أيضا، وموقعه في ديسا إحسان فرماتغ فاسير، وقد أعطي لهم رأس مال مقداره 20000 رنجت ماليزي لتمويل هذا المشروع[32].

03. **مشروع المتاجرة في البهارات**: والعاملون في هذا المشروع كلهم من مستحقي الزكاة أيضا، وموقعه في ديسا إحسان جيرم كوالا سلا نجور، وقد أعطي لهم رأس مال مقداره 30000 رنجت ماليزي لتمويل هذا المشروع[33].

04. **مشروع الدكان المتحرك**: والعاملون في هذا المشروع أيضا كلهم من مستحقي الزكاة، وقد جهزت مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور عشر شاحنات صغيرة لتمويل هذا المشروع مع رأس مال يقدر ب: 30000 رنجت ماليزي لمدة خمس سنوات، ويقوم العاملون في هذا المشروع ببيع المأكولات والمشروبات الخفيفة باستخدام تلك الشاحنات الصغيرة متنقلين من مكان إلى آخر[34].

05. **مشروع شركة تسويق المنتجات**: هذه الشركة تقوم بتسويق المنتجات التي ينتجها المستحقون للزكاة أنفسهم، ولقد سوقت هذه الشركة أربعة منتجات قام بإنتاجها مجموعة من مستحقي الزكاة، وبيعت في أسواق متعددة، كما تم تسويقها أيضا في بعض المعارض[35].

06. **مشروع شركة منتجات الحرف اليدوية**: يقوم هذا المشروع بتشغيل مجموعة من مستحقي الزكاة، وتعطى لهم أجرة العمل من حصيلة المنتجات التي ينتجونها، وتتراوح تلك الأجرة مابين 300 رنجت ماليزي إلى 1000 رنجت ماليزي شهريا، وقبل انخراط أي عضو في هذا المشروع يعطى دورة في تعلم بعض الحرف اليدوية، وهذه الدورات تقوم بتنظيمها هيئة الزكاة بسلا نجور[36].

07. **سوق الأصناف**: خططت المرحلة الأولى لهذا المشروع في عام 2006 لتنفيذه في عام 2007. ويقام هذا المشروع بالتعاون بين مؤسسة الزكاة والحكومة بولاية سلا نجور، والذين يقومون بالبيع في هذا السوق أغلبهم من صنف الفقراء. ويقوم هذا السوق بتسويق وترويج المنتجات التي ينتجها المستحقون للزكاة أنفسهم سواء كانت زراعية أو حيوانية، وهذه المنتجات تباع بسعر الجملة فقط، كما تقوم مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور بتجهيز مبلغ مقداره 100000 رنجت ماليزي لإقامة هذا السوق في كل يوم سبت بجوار مبنى مجلس الشؤون الإسلامية بسلا نجور. وهذا المبلغ يدفع لأجل شراء المعدات اللازمة للسوق كالخيام، والطاولات، وأجرة المكان، إضافة إلى تكاليف الإعلانات المشهرة بالسوق، وهذا سواء بتعليقها في الشوارع أو من خلال وسائل الإعلام[37].

المحور السادس: آليات المشاريع الاستثمارية في المؤسسة وفق برنامج التنمية الاقتصادية.

يجب أن تكون المشاريع الاستثمارية موافقة للضوابط الشرعية، وأن لا تقوم هذه المؤسسة بالمشاريع الاستثمارية بنفسها، وإنما تعطي المستحقين رأس المال من الزكاة ليقوموا باستثماره إما بإقامة مشاريع أو بفتح تجارات متنوعة، وهذا مع مراعاة أن تكون تلك المشاريع مشروعة ومباحة في الإسلام، وليس فيها ما هو غير مشروع كبيع الخمور أو الاتجار بالمحرمات، وما شابهها. وتقوم المؤسسة بمراقبة المشاريع التي يقوم بها المستحقون، وذلك من خلال إنشاء اتحاد سمي ب: " مجموعة تجار أصناف الزكاة"، حيث إن المستحقين الذين يقومون بفتح مشاريع يسجلون أسمائهم وأنواع مشاريعهم وعناوين محلاتهم عند هذا

الاتحاد بواسطة النظام الالكتروني. ومن خلال هذا النظام تستطيع المؤسسة أن تراقب أنشطتهم في كل الأوقات، كما أنها بإمكانها أيضا أن تعرف أحوال مشاريعهم وتطوراتها ومقدار ربحهم وخسارتهم.

وإذا تعرض للخسارة أحد المستثمرين، فمن سيتحمل المسؤولية يا ترى؟، فهل هي الأصناف التي تقوم بالاستثمار أم المؤسسة هي التي تتحملها من خلال دفعها للديون أو تقديمها للضمانات؟ وللإجابة عن هذا السؤال أجرى الباحث "محمد عز الدين عبد العزيز" من جامعة العلوم الإسلامية الماليزية مقابلة مع رئيس قسم تنمية الأصناف السيد "عبد الصمد بن إبراهيم"، وطرح عليه هذا التساؤل، فكان جوابه كالآتي: "إن هذه المؤسسة لا تتحمل المسؤولية إذا حدثت خسارة في المشاريع الاستثمارية، وإنما الفقراء والمساكين أنفسهم يتحملون مسؤوليتها. وإن كانت عليهم ديون فينبغي عليهم أن يقوموا ببيع محلاتهم، وكذا الأدوات التي يستعملونها في تجارتهم لحل مشكلة ديونهم"[38].

وأضاف السيد عبد الصمد بن إبراهيم: "وإذا لم يستطيعوا حل مشكلة ديونهم بعد بيعهم لمحلاتهم ولما احتوته من أغراض، فانه ينبغي عليهم حينها أن يراجعوا المؤسسة لطلب المساعدة، وذلك لأنهم في هذه الحالة يعتبرون من صنف الغارمين"[39].

وهناك تنبيهات فيما يتعلق بمسألة المشاريع الاستثمارية ينبغي للمؤسسة أن تراعيها: أولها إذا حصل للمؤسسة ربح في المشاريع الاستثمارية من خلال الأنشطة التي تعطى للفقراء ليقوموا بها، فان ذلك الربح يكون ملكا تاما للفقير الذي يقوم بذلك النشاط أو تلك التجارة، وذلك لأنه يستحق ذلك الربح مطلقا، أما لو وقعت خسارة في استثماره فان ذلك الفقير هو الذي سيتحمل المسؤولية، وإذا لم يستطع تحملها، فانه يرجع إلى المؤسسة من أجل الحصول على الزكاة ليسدد بها ديونه، وغيرها من الحاجات، إلا أن الباحث يرى أنه من الضروري أن تراجع المؤسسة قضية تحمل تلك الديون من أموال الزكاة، وذلك لأنها قد تظلم بذلك الأصناف الباقية. لذلك فانه ينبغي للمؤسسة أن تدرس هذه المسألة بترو حتى تحل هذا الإشكال، ومن الحلول الجيدة هنا ما طرحه الدكتور"محمد عبد اللطيف الفرفور"

من أن بيت المال أو خزينة الدولة هي التي تتحمل الخسارة المحتملة احتمالا ضعيفا كي لايضيع حق الفقير، والمراد ببيت المال هنا هو أن تؤخذ أموال من بيت المال – غير أموال الزكاة– كالهبة والتبرع والوقف وغيرها لدفع الخسارة إذا حدثت، وتستطيع المؤسسة أو الفقير، أومن يقوم بالتجارة أن يتجنب الخسارة بإجراء دراسات كافية من كل نواحي المشروع المراد إقامته، والفقير الذي يقوم بالتجارة لابد أن يكون ذا خبرة، وكفاءة، وأمانة للإشراف على مشاريع الاستثمارات التي تخطط لها المؤسسة.

والنقطة الثانية تتعلق بفتح المشاريع الصغيرة أو الكبيرة التي تقوم المؤسسة عادة بتمويلها من أموال الزكاة، أو إعطاء الراغب في مشروع استثماري شاحنة من أجل أن يستغلها فيما يدر عليه أرباحا، ومن خلال المقابلات مع بعض مسئولي المؤسسة تبين أن بعض الفقراء والمساكين الذين أعطيت لهم تلك الشاحنات– مثلا– لم يقوموا باستخدامها في مشاريع تجارية، وإنما استخدموها لأغراض أخرى غير استثمارية، وتشتكي المؤسسة من كونها غير قادرة على مراقبة كل الفقراء والمساكين الذين أتيحت لهم تلك الفرصة للاستثمار، وذلك بسبب عدم توفر الموظفين الذين يمكنهم القيام بهذه المهمة لدى المؤسسة، ومثل هذه الظاهرة لابد من حلها في بداية الأمر قبل أن يتفاقم الوضع، وعليه ينبغي للمؤسسة إذن أن تدرس مرة أخرى قضية الدكاكين المتحركة باستخدام الشاحنات، فإذا تبين أن الفكرة مفيدة للأصناف فلا بأس من بقائها واستمرارها، أما إن كانت غير مفيدة لهم وتضر بأموال الزكاة فينبغي إيقاف المشاريع الاستثمارية بهذه الطريقة.

وهناك مشاريع أخرى يمكن أن يستفيد منها الفقراء والمساكين، وكذلك أبناؤهم، ومثال ذلك: فتح مدرسة دينية إسلامية أهلية بحيث تقوم المؤسسة بتجهيز المبنى بكل ما يحتاج إليه، ثم تختار مجموعة من الفقراء والمساكين الذين يرغبون في الاشتغال بهذه المدرسة سواء كانوا مدرسين أو موظفين، وعادة ما تحتوي كل مدرسة على المطعم، ودكان، ومحل للتصوير وغير ذلك، وبالتالي يجب على المؤسسة مثلا أن تعطي رأسمال لمجموعة من الفقراء والمساكين ليقوموا بأنفسهم بتوفير هذه الخدمات، ولاشك أنهم سيستفيدون استفادة كبيرة من خلال تلك

الاستثمارات، كما أن احتمال الخسارة في مثل هذه المشاريع ضعيف جدا، وهذا لأن الإقبال على المدارس الدينية قوي جدا، وهو استثمار تربوي ينبغي للمؤسسة أن تقبل عليه ولا تغفله.

وينبغي أن يعين لكل مشروع مراقب خبير يقوم بمراقبة مستمرة لأنشطة الذين تم تعيينهم من طرف المؤسسة، والالتزام بهذه الإجراءات. ومع مراعاة الضوابط الشرعية في المشاريع الاستثمارية ستصبح المؤسسة مثالا يقتدى به في المشاريع الاستثمارية المتعددة داخل ماليزيا وخارجها.

وعلى أي حال، فقد نجحت مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور وفق برنامج التنمية الاقتصادية في تقليل عدد الفقراء والمساكين من 9883 شخص في عام 2006 إلى 9552 شخص في عام 2007. وهناك بعض المستحقين الذين قاموا بمشاريع فنجحوا فيها، وأصبحوا تجارا ناجحين، وخرجوا من الأصناف الثمانية، وأصبح بمقدورهم أن ينفقوا على أنفسهم وأهليهم.

الخاتمة:

أولا: **النتائج** : وأهم النتائج التي خلصت إليها الورقة هي:

1– لماليزيا مؤسسات زكوية كثيرة تختلف كل واحدة منها عن الأخرى حسب الولاية التي تنتمي إليها، فكل ولاية من الولايات الأربع عشرة تستقل بإدارة أموال الزكاة وتنظيمها. وتعد مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور بماليزيا واحدة من أهم المؤسسات الزكوية الموجودة بماليزيا، وأول مؤسسة تتبع طريقة الخصخصة في إدارة شؤون الزكاة وجباية أموالها وصرفها معا.

2– أما فيما يخص كيفية صرف أموال الزكاة فان مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور تقيم برنامج تنمية الأمة من خلال أصناف الزكاة الذي يتم من خلاله خمسة برامج رئيسية، وهي: التنمية الاجتماعية، والتنمية الاقتصادية، والتنمية التعليمية، والتنمية الإنسانية، وتنمية المؤسسات الدينية.

3– لقد حققت مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور نجاحات كبيرة في معالجة الفقر وفق برنامج التنمية الاقتصادية خاصة في تقليل عدد الفقراء والمساكين. وهناك بعض المستحقين الذين قاموا بمشاريع فنجحوا فيها، وأصبحوا تجارا ناجحين، وخرجوا من الأصناف الثمانية، وأصبح بمقدورهم أن ينفقوا على أنفسهم وأهليهم.

ثانيا: **المقترحات والتوصيات**.بناء على ما مضى ذكره من نتائج يقترح الباحث جملة من المقترحات، وتتمثل فيما يلي:

1– إن الزكاة تعد الركن الثالث من أركان الإسلام، ولذا يرى أصحاب البحث أنه من الأفضل إنشاء قانون خاص بالزكاة وصدقة الفطر لكل ولاية، ومن الجدير بالذكر أن معظم تلك الولايات قد تمكنت من إنشاء قانون خاص للأحوال الشخصية، كما قامت بإنشاء محكمة شرعية، ووضعت قوانين تحكم مسألة الوقف والوصية. فلماذا لا يوضع قانون خاص بالزكاة وصدقة الفطر؟، وفي الأخير يمكن القول أنه يمكن جعل قوانين الضرائب الحكومية كنموذج لإنشاء قانون خاص بالزكاة وصدقة الفطر.

2– لابد من وجود المؤسسات الزكوية في كل بلد من بلدان العالم، وهذا سواء كان بلدا للمسلمين أو لغيرهم، وذلك لأجل أن تتولى تلك المؤسسات جباية أموال الزكاة، وصرفها بصورة كاملة ومرتبة.

3– لابد من خصخصة إدارة الزكاة، وذلك في جباية الزكاة وصرفها معا في كل دول العالم، وذلك لأن الخصخصة قد أثبتت نجاحها، وازدادت نسبة جباية أموال الزكاة ازديادا عظيما عن طريقها.

4– إيجاد مشاريع متنوعة للاستثمار، وتوسيع دائرتها خارج ولاية سلا نجور وماليزيا.

5– إذا قامت المؤسسة في مشاريع استثمارية، فينبغي أن يعطى ربحها أو نفعها مباشرة للمستحقين، وهذا كإقامة مستشفى لعلاج هؤلاء مجانا، أو مدرسة لتعليم أبناء المستحقين أو غير ذلك مما فيه مصلحة للأصناف.

6- إقامة مؤتمرات خاصة بمناقشة مواضيع مختلفة حول الزكاة، كاستثمار أموال الزكـــاة، وغيرها من المسائل بحيث يجتمع فيها الفقهاء والمتخصصـــون في الاقتصـــاد لمناقشـــة الأساليب والضوابط الملائمة لاستثمار الزكاة في هذه الولاية.

7- تنظيم اجتماعات ولقاءات وزيارات رسمية بين المؤسسات الزكوية في مختلف الدول من أجل تبادل الآراء والخبرات حول إدارة الزكاة.

8- تكثيف البحوث والدراسات في مجال الزكاة، خاصة فيما يتعلـــق بـــإدارة الزكـــاة، ومصادرها، وجبايتها، وصرفها وكذا الأحكام المعاصرة التي تخص الزكاة بصفة عامة.

وفي الختام أحمد الله وأشكره على أن وفقني لإتمام هذه الورقة البحثية، وأتمنى أن تكون في مستوى تطلعات أعضاء اللجنة العلمية المشرفة على هذا الملتقى الدولي حـــول الماليـــة الإسلامية، وشكرا.

ملاحظة هامة: إن المراجع الأجنبية المذكورة أسفله هي مراجع مكتوبة باللغـــة الماليزيـــة، والتي حاولنا الاعتماد عليها حافظا على الأمانة العلمية، وكذلك لأن الموضوع شـــديد الصلة بالدولة الماليزية.

أ. عبد العزيز خنفوسي
azizkhanfouci@yahoo.fr

الإحالات والمراجع:

(1)- أنظر: عبد الوهاب بن الحاج كيا، مسلمو ماليزيا بين الماضي والحاضر، منشـــورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، 1993، ص: 32.

(2)- voir: Ghazali, Aidit, Zakat Satu Tinjauan. (Selangor: IBS Buku Sdn Bhd, Cet 1.1988).P: 2

(3)- تعرف بدار النعيم، وتبلغ مساحتها 930، 14 كيلومتر مربع، وعاصمتها كوتا بهـــارو أي المدينة الجديدة.

(4)- voir: Musa Ahmed et.al, Pengembangan, Potensi dan Cabaran Zakat di Malaysia: Satu Tinjauan Awal.Kertas Kerja ini telah dibentangKan sempena Seminar Institut Manajemen Zakat (IMZ), Indonesia di Grand Season Hôtel Kuala Lumpur pada 7 Disember 2005.

(5)- أنظر: أونج عبد الباري، أموال الزكاة بين الاستثمار وعدمه: دراسة تحليلية لبيت المال التابع لمجلس الشؤون الإسلامية بولاية برسكتوان كوالالمبور من سنة 1991- 1996، رسالة ماجستير' كوالالمبور، كلية معارف الوحي والعلـــوم الإنســـانية، الجامعـــة الإسلامية العالمية الماليزية، 1999، ص: 44.

(6)- voir: Abd Halim Mohd Noor et.al, Prestasi Pengagihan Dana Zakat di Malaysia, Isu-isu Kontemporari Zakat di Malaysia Jilid 1(Melaka: IKaz, Cet. Pertama, 2005).P: 239.

(7)- voir: Musa Ahmad et. al. Pengembangan, Potensi dan Cabaran Zakat di Malaysia: Satu Tinjauan Awal. Kertas sisipan untuK Persidangan ZaKat Asia Tenggara 2006 (Kuala Lumpur: Hotel Grand Season, 13-15 Mac 2006).

(8)- Voir: Federal Constitution, Article no 3(1).

(9)-Voir: Abd Majid et.al, Sinergi ZaKat Asia Tenggara, Kertas Kerja dibentangKan di Persidangan ZaKat Asia Tenggara 2006 (Kuala Lumpur: Hotel Grand Season, 13-15 Mac 2006).

(10)- لولاية قدح: قانون الزكاة قدح (رقم: 4/ عام 1955)، أما لولاية صباح: قـــانون الزكاة وصدقة الفطر (رقم: 6/ عام 1993). وقد طبقت قوانين الزكاة بولاية قدح فقط في هذا اليوم، أما بالنسبة لقانون الزكاة بولاية صباح فقد أعلـــن في 1996، ولكنه لم يطبق حتى يومنا هذا. وأنظر كذلك:

- Siti Mashitoh Mahamood, Sistem Perundangan Zakat di Malasia: Antara Realiti dan Harapan, Kertas Kerja dibentangKan di Persidangan Zakat dan CuKai Persidangan Zakat dan CuKai PeringKat Kebangsaan 2007, PWTC pada 22Mei 2007.

(11)- voir: Bangs, Dilema Perundangan Zakat di Malaysia: Antara PenguatKuasaan Dan Straegi PujuKan, GalaKan, Insentif Membayar ZaKat di sunting oleh Abdul GhaFar Ismail& Hailani Muji Tahir, Zakat

Pensyariatan PereKonomian dan Perundangan (Kuala Lumpur: Ampang Press Sdn. Bhd, Cet. Pertama, 2006), p: 326.

(12)- voir: Bangs, ibid., p: 327.

(13)- voir: Othman Haji Ishak, Fatwa Dalam perundangan Islam (Kuala Lumpur: Penerbit Fajar Bakti Sdn. Bhd, 1981). P: 55.

وفي هذا الصدد فقد بين الأستاذ "أحمد إبراهيم" أن قوانين الزكـــاة الموجـــودة في الولايات الملايوية قد قننت منذ خمسين عاما، أي في وقت تـــأليف الأســـتاذ لكتابـــه: "Islamic Law In Malayz" الذي نشر عام 1975، ووضح أن ولاية ترنجانو هي أول ولاية تقوم بإدارة جباية الزكاة وصدقة الفطر، وذلك لما كان مجلس الشؤون الإســـلامية تحت سلطة رئيس وزراء هذه الولاية، و لم يذكر كيفية تطبيقها وتاريخها، وفي الحقيقة فان ولاية كلنتان هي أول ولاية تقوم بإنشاء نظام للزكاة وصدقة الفطر من خلال ملاحظة قانون الزكاة التابع لولاية كلنتان عام 1907.

(14)-Voir: Ahmad Hidayat Buang, Dilema Perundangan Zakat di Malaysia: Antara penguatkuasaan dan Strategi pujukan, Galakan, Insentif Membayar Zakat di sunting oleh Abdul Ghafar Ismail& Hailani Muji Tahir,Zakat Pensyariatan Perekonomian dan Perundangan (Kuala Lumpur: Ampang Press Sdn. Bhd, CET. Pertama, 2006), P: 325.

(15)- Voir: Abdul Aziz Muhammad, Zakat And Rural Development In Malaysia (Kuala Lumpur: Berita Publising, 1993) P: 131.

(16)- Voir: Tahniah Pusat Zakat Selangor Kini 10 Tahun, Majalah Asnaf, Edisi Khas, PZS, Selangor, 2004, P: 4

(17)-Voir: Abdul Aziz Muhammad, op-cit, P: 136.

(18)-Voir: Laporan Pengurusan Zakat Selangor 2009.

(19)- لمزيد من المعلومات، ارجع إلى مجمع زكاة سلا نجور، مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور.

(20)- أنظر: مجمع زكاة سلا نجور، المرجع نفسه.

(21)- أنظر: مجمع زكاة سلا نجور، المرجع نفسه.

(22)- أنظر: مجمع سلا نجور، المرجع السابق.

(23)- أنظر: مجمع سلا نجور، المرجع السابق.

(24)- Voir: Laporan Pengurusan Zakat Selangor 2009, LZS.P: 57.

(25)- Voir: Sistem Pengurusan Agihan Zakat Negeri Selangor, LZS, P: 9.

(26)- Voir: Normal Muhamad Saad, Ketua Komunikasi Korporat, Lembaga Zakat Selangor, Utusan Melayu, Isnin, 9 Jun 2008, P: 8.

(27)- Voir: Normal Muhamad Saad, op-cit. p: 10.

(28)- Voir: Normal Muhamad Saad, op-cit. P: 18.

(29)- Voir: Normal Muhamad Saad, op-cit. P: 26.

(30)- Voir: Normal Muhamad Saad, op-cit. P: 45.

(31)- أنظر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور بماليزيا 2009.

(32)- أنظر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة، المرجع السابق.

(33)- أنظر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة، المرجع السابق.

(34)- أنظر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة، المرجع السابق.

(35)- أنظر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة، المرجع السابق.

(36)- أنظر: التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة، المرجع السابق.

(37)- أنظر: المقابلة الشخصية التي أجراها الأستاذ"محمد عز الدين عبد العزيز" مع رئيس قسم تنمية الأصناف"عبد الصمد بن إبراهيم"، مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور في 2009/2/20.

(38)- أنظر: المقابلة الشخصية، المرجع السابق.

(39)- أنظر: المقابلة الشخصية، المرجع السابق.